

ما تفسير قوله تعالى (حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل...؟) الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

السؤال الثاني يقول اه ارجو منكم تفسير قول الله تعالى حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل بغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما اكل السبع الا ما ذكيتم وما ذبح على النصب - 00:00:00

ثم عن المتردية والنطيحة هل محرم اكل لحمها عندما تموت مباشرة بسبب ذلك او محرم اكلها ولو بقيت مدة طويلة طويلة ثم ذبحتها بعد ذلك نعم. يقول الله سبحانه وتعالى مخاطبا عباده المؤمنين الذين ناداهم في مطلع هذه السورة العظيمة - 00:00:20 قوله يا ايها الذين امنوا افوا بالعقود. يقول تعالى حرمت عليكم الميتة. اي حرم الله سبحانه وتعالى عليكم اكل الميتة. والميتة هي التي ماتت بغير زكاة شرعية هذه هي الميتة. وقد خص منها الدليل ميتة السمك والجراد. كما قال صلى الله عليه وسلم وحل لنا - 00:00:40

لنا ميتتان ودمان. اما الميتتان فالسمك والجراد. فالسمك والجراد احل الله ميتته. وما عدا ذلك فانه حرام. والميتة وذكرنا هي التي ماتت بغير زكاة شرعية. نعم. حرمت عليكم الميتة والدم. الدم هنا مطلق. ولكن قيده الاية الثانية بالمسفوح - 00:01:00 كما قال تعالى قل لا اجد فيما اوحى الي محرم على طاع يطعمه الا ان يكون ميتا او دما مسفوحا. نعم. والمراد به قال تعالى قل لا اجد فيما هي الي محرم على طاعمي يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا. نعم. والمراد به الذي يخرج من الذبيحة وقت - 00:01:20

ذبحها يشخب من اوداجها. اما الدم المتبقي في العروق واللحم في الذبيحة فهذا معفو عنه. نعم. اه لا بأس بأكله مع اللحم واستثني من الدم الدم الدمان اللذان مر ذكرهما في الحديث حلت لنا ميتتان واما الدمان فالكبد والطحال. نعم - 00:01:40 حرام والمراد به الدم المسفوح اما الدم المتبقي في العروق بعد الذبح وفي اللحم الذبيحة فهذا معفو عنه. وكذلك المستثنى في الحديث الكبد والطحال ولحم الخنزير الخنزير هو الحيوان المعروف بالقذارة الدناءة - 00:02:00 حرم الله اكله لما فيه من الاضرار البالغة وما يورثه من الامراض الخطيرة. كما قرر ذلك اهل الطب. نعم. فان الخنزير فيه جرائم وامراض خطيرة اه اكتشفت ولا تزال تكتشف. والله جل وعلا لا يحرم على عباده الا ما فيه مضرة عليه. نعم - 00:02:20 ما اهل به لغير الله المراد به ما ذبح وما اهل لغير الله وما اهل لغير الله به المراد به ما ذبح للاصنام. نعم. ما ذبح نعم تقربا الى غير الله عز وجل من الاصنام وسائر المعبودات وكذلك ما ذبح وسمي عليه غير اسم الله عز وجل - 00:02:40

كما ذبح للحم وذكر عليه اسم المسيح او ذكر عليه اسم غير اسم الله سبحانه وتعالى. فما اهل به لغير الله يشمل نوعين يشمل ما تقرب به لغير الله ولو ذكر عليه اسم الله ويشمل ما ذبح لغير القرية وانما ذبح للحم لكن سمي عليه غير اسم الله سبحانه وتعالى عند الذبح - 00:03:00

والمراد بالالهال رفع الصوت هذا في الاصل. نعم. والمراد به هنا ما ذكرنا. والمنخنقة قالوا ان هذا تفصيل للميتة. تفاصيل للميتة التي ذكرها الله في اول الاية. المنخنقة هي التي خنق نفسها حبس نفسها بحبل او غيره او بشيء ضيق - 00:03:20 حتى ماتت بسبب الخنق. والموقوذة هي التي ضربت بشيء مثقل وماتت بالظربة الموقوذة والمتردية قبل ان اه نعم هي التي ضربت بشيء مثقل وماتت بالظربة. نعم حتى لو خرج منها دم ولو خرج منها دم لان المثقل لا يجرحها - 00:03:40

وانما يقتلها بثقله. نعم. ويرضها تموت بسبب الثقل. فهذه الموقودة. نعم. والمتردية هي الساقطة من شيء مرتفع اذا سقطت من شيء مرتفع كالسطح او الجبل او الجدار او في حفرة او في بئر وماتت بسبب السقطة هذه متردية - 00:04:00
والنطيحة هي التي تناطحت مع اخرى كتناطح الغنم بعضها مع بعض والبقر بعضها مع بعض فاذا ماتت بسبب مناطحة هذه هي النطيح هادي ميتة لا تؤكل. نعم. وما اكل السبع. السبع هو الذي يفرس بنابه من الذئب والاسود وغيرها من سباع المفترس -

00:04:20

الساعة التي تفرس بانياها او بمخالها. نعم. سبع الطير او سبع الحيوان. ما يفرس بنابه او بمخلبه. فاذا اصاب الحيوان ومات بسبب اصابته فانه يكون ميتة لا يؤكل. الا ما ذكيتم هذا استثناء مما سبق. اي الا ما ادركته - 00:04:40
حيا من هذه الاشياء المنخقة والمنقودة والمتردية والنطيحة وما اكل السوء. اذا ادركتموه بعد اصابته بشيء من هذه امور وفيه حياة مستقرة وزكيتموه فانه حلال لانه آآ توفرت فيه شروط الاباحة. وهي الزكاة الشرعية - 00:05:00
اما ما ادركتموه وقد مات بسبب الاصابة او ادركتموه حيا في الرmq الاخير حياته غير مستقرة حياة المذبوح فهذا ايضا اه لا يحل. وقال بعض اهل العلم انما ادرك وفيه حياة ادنى حياة. وذكي فانه يحل. ولكن الجمهور على ان ما كانت حياته غير مستقلة -

00:05:20

كحركة المذبوح فهذا لا يحل بتزكيتته. لانه في حكم الميت. وما ذبح على النصب المراد بالنصب الاحجار كان اهل الجاهلية يعظمونها ويلطخونها بدم الذبائح تعظيما لها وتقربا اليها. وقيل انهم يذبحون الذبيحة على - 00:05:40
نفسى آآ الحجارة تعظيما لها. هذه ذبائح شركية ذبحت تعظيما لهذه النصب فهي مما لا يحل اكله. وهذا بيان لما كان يفعل في الجاهلية. هذا معنى هذه الاية. واما بقية السؤال ما ادرك من المنخقة والموقودة والمتردية فقد - 00:06:00
اجبنا عنه انه نعم اذا ادركها وفيها حياة مستقرة وزكاها حلت وان ادركها وهي ميتة او في الرmq الاخير الذي هو وكحركة المذبوح فهذا محل خلاف بين اهل العلم. الجمهور على انه لا يحل. اذا فالدرك بعد اصابته له ثلاث حالات. نعم. الحالة الاولى ان يدرك -

00:06:20

ميت هذا حرام بالاجماع. الحالة الثانية ان يدرك وفيه حياة مستقرة آآ فهذا حلال بالاجماع لذكاه. نعم. الحالة الثالثة اذا وفيه حياة غير مستقرة. حياة حياة على سبيل الزوال كحركة المذبوح هذا محل الخلاف. نعم. جزاكم الله خيرا - 00:06:40